

## سياسة إدارة التطوع والمتطوعين

مقدمة :

الغرض من هذه السياسة :  
تحديد وتوضيح سياسات التطوع التي من شأنها تنظيم علاقة الجمعية بالمتطوعين بها، وذلك عن طريق تحديد وتوضيح واجبات وحقوق كلا الطرفين.

النطاق :

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة لعملية التطوع والمسؤوليات المحددة الأطراف في ذلك. المملكة العربية السعودية

أنواع التطوع:

- تطوع دائم: أن يكون المتطوع عاملاً بشكل مستمر.
  - تطوع مؤقت: وهو أن يكون التطوع إما:
    - ° لفترة زمنية محددة أو لفترات زمنية متقطعة حسب الحاجة.
    - ° لنشاط محدد ومعين فقط أو لجملة فعاليات محددة.
- أساليب التطوع:
- التطوع المستمر: كامل الوقت اليومي.
  - التطوع الجزئي: جزء من الوقت حسب الاتفاق بين الجمعية والمتطوع.
  - التطوع المشروط: حسب الشروط المتفق عليها بين الجمعية والمتطوع.

حقوق المتطوع:

- ° التعامل معه باحترام وثقة وشفافية، وأن جهوده تساهم فعلياً في تحقيق أهداف الجمعية.
- ° اطلاعه بطريقة مهنية وواضحة على مناخ الجمعية وتنظيماتها والمعلومات الضرورية للقيام بمهامه.
- ° مساعدته على إبراز قدراته ومواهبه.
- ° إدماجه في العمل، والعمل على توظيف طاقاته وقدراته للاستفادة منها بأقصى قدر.
- ° تقديم التوجيه والتدريب للمتطوع ليتمكن من القيام بالمهام المنوطة به بكفاءة وفاعلية .
- ° عدم الالتزام بأي حقوق مالية سوى ما يترتب من مصروفات لازمة لتسيير الأعمال

## واجبات المتطوع:

- ° الالتزام بالقوانين واللوائح التي تحددها الجمعية.
- ° المحافظة على سرية المعلومات في الجمعية، وأدوات العمل التي بحوزته، وموارد الجمعية.
- ° التعاون والمبادرة والاستعداد للعمل التطوعي، والعمل ضمن فريق واحد.
- ° الالتزام بالعمل التطوعي كالالتزام بأخلاقيات المهنة والتعامل معها بمثابة العمل الرسمي له .
- ° المشاركة في الانشطة والفعاليات التطوعية.
- ° حسن التعامل مع الاخرين.
- ° عدم المطالبة بأي مستحقات مالية نتيجة الأعمال التطوعية.
- ° القيام بالعمل المنوط به على أكمل وجه، وتقبل توجيهات المسؤولين في الجمعية.
- ° لا يستغل موقعه لتحقيق منفعة شخصية أو أهداف أخرى.

## المسؤوليات :

° تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع الأفراد الذين يتولون عملية التطوع التقييد بما ورد فيها.

° ويشجع أولئك الذين يستخدمون في عملية التطوع على توقيع مدونة القواعد الأخلاقية والسلوك المهني